

ملتقى الأبحر

@ 158 @ لأقل من ستة أشهر من وقت الإقرار ثبت نسبه وإن لسته أشهر لا وإن لم تقر يثبت إن ولدت لأقل من سنتين وإن لسنتين أو أكثر لا إلا في الرجعي ويكون رجعة بخلاف البائناً إلا أن يدعيه